

## روح المعاني

فيها من الأزواج وكانت كل واحدة منهن تتصرف بالحجرة الساكنة هي فيها تصرف المالك في ملكه بحضوره صلى الله عليه وسلم وقد ذكر الفقهاء أن من بنى بيتا لزوجته وأقبضه إياها كان كمن وهب زوجته بيتا وسلمه اليها فيكون البيت ملكا لها ويشهد لدعوى أن الحجرة التي كانت تسكنها عائشة رضي الله تعالى عنها كانت ملكا لها غير الإضافة في بيوتكن الداخل فيه حجرتها إستئذان عمر رضي الله تعالى عنه لدفنه فيها منها بمحضر من الصحابة وعدم إنكار أحد منهم حتى علي كرم الله تعالى وجهه وإستئذان الحسن رضي الله تعالى عنه منها لذلك أيضا الثابت عند أهل السنة والشيعة كما ذكر في الفصول المهمة في معرفة الأئمة وغيره من كتبهم فإن تلك الحجرة لو كانت لبيت المال لحديث نحن معاشر الانبياء لا نورث لاستأذن رضي الله تعالى عنه الوزع مروان فإنه إذ ذاك كان حاكم المدينة المنورة والمتصرف في بيت المال ولو كانت المورثة بناء على زعم الشيعة من أنه صلبا رضي الله تعالى عنه وسلم يورث كغيره لزم الإستئذان من سائر الأزواج أيضا لتعلق حقهن فيها على زعمهم بل يلزم الإستئذان أيضا من عصبته المستحقين لما يبقى بعد النصف والثلث إذا قلنا بتوريثهم فحيث لم يستأذن رضي الله تعالى عنه إلا منها علم أنها ملكها وحدها .

والقول بأنه علم رضا الجميع سواها رضي الله تعالى عنها فأستأذنها لذلك مما لا يقوم لهم حجة ولهم في هذا الباب أكاذيب لا يعول عليها ولا يلتفت أريب إليها منها أن عائشة رضي الله تعالى عنها أذنت للحسن رضي الله تعالى عنه حين أستأذنها في الدفن في الحجرة المباركة ثم ندمت بعد وفاته رضي الله تعالى عنه وركبت على بغلة لها وأتت المسجد ومنعت الدفن ورمت السهام على جنازته الشريفة الطاهرة وأدعت الميراث .

وأنشأ ابن عباس رضي الله تعالى عنهما يقول : تجملت تبغلت .

وإن عشت تفيلت لك التسع من الثمن .

فيف الكل ملكت وركاكة هذ الشعر تنادي بكذب نسبته إلى ذلك الخبر رضي الله تعالى عنه وليت شعري أي حاجة لها إلى الركوب ومسكنها كان تلك الحجرة المباركة فلو كانت بصدد المنع لأغلقت بابها ثم إنها رضي الله تعالى عنها كيف يظن بها ولها من العقل الحظ الأوفر بالنسبة إلى سائر أخواتها أمهات المؤمنين تدعى الميراث وهي وأبوها رضي الله تعالى عنهما روي بمحضر الصحابة الذين لا تأخذهم في الله لومة لائم نحن معاشر الأنبياء لا نورث هذا ويجوز أن تكون إضافة البيوت إلى ضمير النساء المطهرات بإعتبار أنهن ساكنات فيها قائمات بمصالحها قيمات عليها وإستعمال الخاصة والعامة شائع بإضافة البيوت إلى الأزواج بهذا

الإعتبار .

والإستئذان يجوز أن يكون لإنتقال كل بيت إلى ملك الساكنة فيه بعد وفاته صلى الله عليه وسلم من جهة الخليفة ولى بيت المال لما رأى من المصلحة في تخصيص كل منهن بمسكنه وتركه لها على نحو الإقطاع من بيت المال ومما يستأنس به لكون الإضافة إلى ضميرهن بهذا الإعتبار لا لكون البيوت ملكهن إضافة البيت إلى النبي صلى الله عليه وسلم في غير ما أثر بل سيأتي إن شاء الله تعالى إضافة البيوت إليه E وذلك في قوله تعالى : يا أيها الذين آمنوا لا تدخلوا بيوت النبي إلا أن يؤذن لكم الآية وهي أحق بأن تكون للملك فليراجع هذا المطلب وليتأمل ولا تبرجن تبرج الجاهلية الأولى التبرج على ما روى عن مجاهد وقتادة وابن أب نجيح المشي بتختر وتكسر وتغنج وعن مقاتل أن تلقي المرأة خمارها